

تابع: قرار الرئيس الأعلى للجامعة رقم (25) لسنة 2018م

ع-09	رقم السياسة	دليل سياسات العاملين الأكاديميين	 جامعة الإمارات العربية المتحدة United Arab Emirates University UAEU
2018/08/12	تاريخ بدء العمل بالسياسة		
2018/04/15	تاريخ آخر مراجعة	الموضوع الإيفادات العلمية	
2021/09/01	تاريخ المراجعة القادم		
1 من 1	رقم الصفحة	المكتب المسنول: نائب مدير الجامعة للشؤون الأكاديمية	

9. الإيفادات العلمية

نظرة عامة

تحدد هذه السياسة والإجراءات الخاصة بها مدى استحقاق عضو هيئة التدريس والمحاضر للإيفاد العلمي وتلقي الدعم المالي من أجل ذلك، كما تفصل الخطوات التي ينبغي اتباعها.

مجال التطبيق

تُطبق هذه السياسة على جميع أعضاء هيئة التدريس والمحاضرين بالجامعة ما عدا كلية الطب والعلوم الصحية.



الهدف

تدرك الجامعة حاجة أعضاء هيئة التدريس والمحاضرين للإيفاد بهدف التطوير المهني وتطوير الرسالة البحثية الخاصة بالجامعة، ولهذا السبب فعلت الجامعة إجراء يسمح بالإيفاد وتقديم الدعم المالي لعضو هيئة التدريس والمحاضر أثناء الإيفاد للغايات المبينة في هذه السياسة.

السياسة

- يجوز إيفاد أعضاء هيئة التدريس والمحاضرين على نفقة الجامعة، إذا تحقق أي من البنود التالية:
 - أ- أن يكون الإيفاد داعماً للتطوير المهني لعضو هيئة التدريس أو المحاضر.
 - ب- أن يساهم الإيفاد لعضو هيئة التدريس أو المحاضر في إجراء بحث علمي ذي جودة عالية ونشر ذلك البحث.
 - ج- أن يكون الإيفاد لعضو هيئة التدريس أو المحاضر مساهماً في الارتقاء بسمعة الجامعة كجامعة تجري أبحاثاً علمية متميزة.
 - د- أن يطور شراكات خارجية مع الجامعات المعترف بها دولياً من أجل تطوير الرسالة البحثية للجامعة.
 - هـ- أن يكون الإيفاد مطلوباً وبناءً على ترشيح الجامعة لعضو هيئة التدريس أو المحاضر أو أن ترشحه جهات حكومية أو غير حكومية لتمثيل الجامعة أو الحكومة في فعالية رسمية.
- تقع على عاتق أعضاء هيئة التدريس والمحاضرين المستفيدين من الدعم المالي مسؤولية المشاركة الفعالة ضمن إطار النشاط المحدد، ويجب أن يحظى تحقيق المتطلبات الخاصة بالنشاط بأولوية على أية فرص أخرى قد تنشأ أثناء الإيفاد.
- قد يتباين مستوى الدعم المالي الذي تقدمه الجامعة بين الكليات المختلفة ويتوقف ذلك على الميزانية المتاحة.

تابع: قرار مدير الجامعة رقم (71) لسنة 2018م

ع.أ-09	رقم السياسة المرتبطة	دليل إجراءات العاملين الأكاديميين	 جامعة الإمارات العربية المتحدة United Arab Emirates University 
2018/08/12	تاريخ بدء العمل بالإجراءات		
2018/04/15	تاريخ آخر مراجعة	الموضوع	
2021/09/01	تاريخ المراجعة القادم	الإيفادات العلمية	
1 من 2	رقم الصفحة	المكتب المسنول: نائب مدير الجامعة للشؤون الأكاديمية	

إجراءات السياسة رقم (9) – الإيفادات العلمية

(1) الحقوق

- أ- عادة لا يُسمح بالإيفاد خلال الأسبوع الأول من بدء الدراسة وفي الفترة الممتدة بين أول أيام الامتحان النهائي والموعود الرسمي لإصدار نتائج الطلبة أثناء الفصل الدراسي.
- ب- عضو هيئة التدريس
- 1- يجب ألا يتجاوز عدد أيام الإيفاد 10 أيام عمل خلال الفصول الدراسية في العام الدراسي الواحد.
 - 2- في حالة توفر الميزانية، يجوز لعضو هيئة التدريس الحصول على دعم مالي من الجامعة للإيفاد لرحلة واحدة خارج الدولة، وأخرى داخل الدولة في كل عام دراسي.
 - 3- يجوز لعضو هيئة التدريس التقدم بطلب للإيفاد في رحلة علمية إضافية واحدة خارج أو داخل الدولة، إلا أن هذه الرحلة عادة لا تدعم مالياً عن طريق الجامعة.
- ج- المحاضر
- 1- يجب ألا يتجاوز عدد أيام الإيفاد 10 أيام عمل خلال عامين دراسيين.
 - 2- في حالة توفر الميزانية ووجود بحث ذو علاقة بمهام المحاضر، يجوز للمحاضر الحصول على دعم مالي للإيفاد لرحلة واحدة خارج الدولة، وأخرى داخل الدولة، كل عامين دراسيين.
 - 3- يجوز للمحاضر أن يتقدم بطلب للإيفاد في رحلة علمية إضافية واحدة خارج الدولة أو داخلها، كل عام دراسي، إلا أن هذه الرحلة لا تدعم مالياً عن طريق الجامعة.
- د- يجوز الاستثناء من القواعد المذكورة في حالات خاصة بموافقة نائب المدير وتوصية العميد.



(2) إجراءات الموافقة

- أ- تقدم الطلبات قبل خمسة أسابيع على الأقل من تاريخ الإيفاد إلى رئيس القسم المعني، والذي يقدم توصيته إلى عميد الكلية.
- ب- يجب أن يُقدم طلب الإيفاد من خلال نظام الخدمات الإلكترونية قبل أسبوعين على الأقل من تاريخ السفر، سواء كان الدعم المالي مطلوباً أم لا.
- ج- تمنح الموافقات من قبل الجهة المفوضة بالتوقيع.
- د- يقدم الموفد تقريراً حول رحلته بعد عودته، ويُعتبر رئيس القسم العلمي مسؤولاً عن ضمان تقديم هذا التقرير.
- هـ- يجوز للكليات وضع آليات خاصة بها للإيفاد، وفي كل الأحوال يجب الحصول على موافقة رئيس القسم العلمي والعميد.

(3) معايير الموافقة

- أ- يتم تقييم الطلبات الخاصة بالإيفاد (بدعم مالي أو بدونه اعتماداً على الميزانية المتاحة) ومن ثم الموافقة عليها عند تحقيقها لأحد المعايير التالية أو أكثر:
- 1- أن يكون للنشاط أو الفعالية أهمية قصوى وسمعة جيدة ضمن المجال الأكاديمي.
 - 2- أن يكون للمؤسسة التعليمية المستضيفة سمعة جيدة ضمن المجتمع الأكاديمي.
 - 3- أن يمت النشاط بصلة مباشرة إلى مجال التخصص والبحث لعضو هيئة التدريس (أو المحاضر).
 - 4- قبول الورقة العلمية وتقديمها في المؤتمر من خلال عملية المراجعة والتحكيم.

تابع: قرار مدير الجامعة رقم (71) لسنة 2018م

ع.أ-09	رقم السياسة المرتبطة	دليل إجراءات العاملين الأكاديميين	 جامعة الإمارات العربية المتحدة United Arab Emirates University 
2018/08/12	تاريخ بدء العمل بالإجراءات		
2018/04/15	تاريخ آخر مراجعة	الموضوع	
2021/09/01	تاريخ المراجعة القادم	الإيفادات العلمية	
2 من 2	رقم الصفحة	المكتب المسئول: نائب مدير الجامعة للشؤون الأكاديمية	

- 5- نشر الورقة ضمن مطبوعات المؤتمر.
 - 6- مشاركة شخصيات علمية وأكاديمية بارزة ذات سمعة دولية في المجال الأكاديمي بحضور الفعالية أو النشاط.
 - 7- انعكاس النشاط بشكل إيجابي على التطور المهني لعضو هيئة التدريس أو سمعة الجامعة.
- ب- لا تُمنح الموافقة إذا تم تقييم النشاط أو الفعالية على أنه تجاري بشكل رئيسي.
- ج- يحق للكليات وضع معايير أخرى وفقاً لتطلعاتها وحاجتها.

(4) مستويات التمويل

- أ- يجوز لمقدم الطلب التقدم بطلب دعم مالي كلي أو جزئي.
- ب- يجوز أن يتناسب الدعم المالي مع التكلفة الإجمالية التي تحملها عضو هيئة التدريس/المحاضر.
- ج- يتوقف السماح بالإيفاد المصحوب بمنح الدعم المالي على توافر الاعتمادات اللازمة والتقيد بالمتطلبات والإجراءات ذات العلاقة والمواعيد المحددة.

(5) تنظيم عقد ندوات

- اعتماداً على حجم القسم العلمي وعدد مهمات الإيفاد يقوم كل قسم/كلية بتنظيم ندوة واحدة على الأقل في كل فصل دراسي حيث يقدم أعضاء هيئة التدريس عرضاً لنتائج بحوثهم المنشورة في المؤتمرات والدروس المستفادة من المهمة.